

هل تشترط النية كل ليلة في رمضان؟ وهل يجهر بها؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

هل تشترط النية للصيام في كل ليلة؟ أم تكفي مرة واحدة في اول الشهر؟ وهل يجهر بها أم يسر؟ اه الجواب اولاً انه يجب على الشخص ان يبيت النية من الليل بالنسبة للصيام الواجب. والاصل في ذلك قول النبي - [00:00:00](#) صلوات الله وسلامه عليه لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل والعموم الذي في هذا الحديث وعموم في الصيام الواجب. واما صيام النفل فانه لا يدخل في هذا العموم فان الرسول صلوات الله وسلامه - [00:00:20](#) وعليه دخل على عائشة ضحى في يوم من الايام فقال لها هل عندكم من طعام؟ قالت لا. قال اني اذا اه صائم هذا دليل من صلوات الله وسلامه عليه على ان اه صيام النفل لا مانع - [00:00:40](#) من من يعني من تأسيس نيته نهاراً. واما الصيام الواجب فانه يكون قبل طلوع الفجر. اما كون الشخص اه يعني يؤسس نية لرمضان فقط. يعني من اوله وتكفي هذا يخالف قوله - [00:01:00](#) الرسول صلوات الله وسلامه عليه لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل. ومن المعلوم ان كل يوم من ايام له ليلة. فدل هذا الحديث على انه لابد من تبين النية في كل ليلة من الليالي. واما قول السائل - [00:01:20](#) هل يسر بها الشخص او يجهر بها؟ فالحقيقة ان مسألة الجهر بالنية يعني كثير وقوعها من لا بالنسبة للصيام ولا بالنسبة الصلاة وكذلك كثير من الاعمال يجهرون بالنية فيها والنية عبادة من العبادات. والعبادات مبنية على التوقيف. ولم يعلم عن النبي صلوات الله وسلامه عليه - [00:01:40](#) انه جهر بالنية في عمل من الاعمال ولو حصل منه ذلك لنقل اليها. لكن حصل منه صلوات الله وسلامه عليه الجهر بالمنوي في موضعين. اما الموضع الاول فهو حينما احرم في حجة الوداع - [00:02:10](#) بالنسك الذي احرم به ولكنه لم يصرح بالنية وانما صرح بالمنوي. واما الموضع الثاني هو لما اه اراد ان يضحي قال اللهم ان هذا عن محمد وعن ال محمد وكذلك - [00:02:30](#) بالنسبة للثاني يعني انه صرح بالملوي الحج وسرها بالمنوي الواضحة. اما التصريح بالنية فلم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء وكما قلت في بداية الجواب ان الاصل في هذا - [00:02:50](#) هذا الباب هو التوقيف وبناء على هذا الذي يجهر بنيته الصيام او في الصلاة يكون مبتدعاً لان الرسول صلوات الله وسلامه عليه قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وفي رواية من عمل - [00:03:10](#) عملاً ليس عليه امرنا فهو رد. التصريح بالنية بالصلاة او في الصيام مثلاً هذا ليس فيه امر من النبي صلوات الله وسلامه عليه وليس فيه فعل منه ولا اقرار. وهذه الامور الثلاثة بناء يعني لم يثبت شيء - [00:03:30](#) ولم يثبت ايضاً شيء من دليل من القرآن يدل على ذلك فيبقى على المنع ويكون الذي يجهر نيتي في صلاته او في صيامه يكون مبتدعاً وبالله التوفيق - [00:03:50](#)